

إلا أن الشخص يستطيع مع هذا أن يتخلى عن جزء من الحقوق والالتزامات التي تحويها ذمته، بل عن جميع هذه الحقوق والالتزامات القائمة في وقت من الأوقات، دون أن يكون قد تخلى بذلك عن ذمته لأن الذمة المالية، كما رأينا تبقى قائمة بالرغم من خلوها من محتوياتها ومفرداتها. وذكرنا سلفاً أن الذمة المالية تنظم الأشياء الداخلة في دائرة التعامل والتي يمكن تقدير قيمتها بالمال، وهذه الأشياء أما أن تكون محلاً لحق عيني أو حق شخصي، فأما الحقوق التي لا يمكن تقديرها بمال كحقوق العائلة والحقوق العامة فلا يمكن أن تدخل في الذمة المالية (1). وتقسيم الحقوق إلى حقوق داخلة في الذمة المالية تشمل الحقوق العينية والحقوق الشخصية، هو تقسيم ابتدعه فقهاء الرومان المدنيين، والذي كان له من الأثر الأكبر في القانون المصري، فالحق العيني هو حق يقوم على شيء معين، ويخول لصاحبه سلطة مباشرة على هذا الشيء بحيث يستطيع أن يستعمله، وأن يحصل كذلك على كل المنفعة التي يمكن الحصول عليها منه دون وساطة أحد، ويظهر هذا جلياً في نظام الملكية، حيث أنه إذا كانت الملكية حق من الحقوق المادية في القانون الروماني، إلا أنها تعتبر في الواقع حقاً من الحقوق العينية (1). أما الحق الشخصي فهو رابطة بين شخصين أحدهما الدائن وهو صاحب الحق والآخر المدين وهو من يقع عليه الدين، ويستطع الدائن بمقتضاء أن يطالب مدينه بشيء أو يعمل معين، ولكنه لا يستطيع الحصول طلب هذا الشيء إلا عن طريق المدين، وبوساطته لأن حقه إنما يقوم عليه الرابطة، وهناك نتائج هامة تترتب على التمييز بين الحق العيني والحق الشخصي أهمها (1). - حق التتبع: لما كان . صاحبه حق تتبع الشيء في يد أي الحق العيني سلطة مباشرة على الشيء 152040 شخص كان. حق الأفضلية: فلصاحب الحق العيني حق !، الأفضلية، بمعنى أنه يستطيع ينفذ . حقه كاملاً على العين قبل صاحب الحق الشخصي، وقبل الحقوق العينية المقررة بعد